[1]

فهرسة عمدة الاحكام

فى آخر الكتاب الرسالة المسماة
بنخبة الفكر فى مصطلح اهل الاثر
لاحمد بن على بن حجر العسقلانى
رحمه الله تعالى
م

١

عمدة الاحكام لعبد الغنى الحنبلى
المقدسى قدس
الله روحه
المتوفى سنة [illegible]

الجزء



[٨]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
قال الشيخ الامام العالم الحافظ تقي الدين ابو محمد
عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي
قدس الله روحه ونور ضريحه ● الحمد لله الملك
الجبار ● الواحد القهار ● واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له رب السموات والارض وما بينهما
العزيز الغفار ● وصلى الله وسلم على محمد المصطفى
المختار ● وعلى آله وصحبه الاطهار ● اما بعد
فان بعض اخواني سالني اختصار جملة في
احاديث الاحكام مما اتفق عليه الامامان ابو عبد الله
محمد بن اسمعيل البخاري ومسلم بن الحجاج القشيري
النيسابوري فاجبته الى سؤاله رجاء المنفعة
به واسال الله ان ينفعنا به ومن كتبه او
سمعه او حفظه او نظر فيه وان يجعله خالصا
لوجهه الكريم موجبا للفوز لديه فانه حسبنا
ونعم الوكيل ●

كتاب الطهارة

الحديث الاول عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول انما الاعمال

بالنيات وفي رواية بالنية وانما لكل امرئ ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه ● الحديث الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقبل الله صلوة
احدكم اذا احدث حتى يتوضا ● الحديث الثالث
عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابي هريرة وعائشة
قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويل للاعقاب
من النار ● الحديث الرابع عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا توضا احدكم فليجعل
في انفه لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ ليستنثر
احدكم من نومه فليغسل يديه قبل ان يدخلهما في
الاناء ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده وفي
لفظ لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من
توضا فليستنشق ● الحديث الخامس عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم
يغتسل منه وفي رواية لا يغتسل احدكم في الماء
الدائم وهو جنب ● الحديث السادس عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا
شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا

ولمسلم أولاهن بالتراب وله في حديث عبد الله بن
مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبعا وعفروه
الثامنة بالتراب ◦ الحديث السابع عن حمران
مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه رأى عثمان
دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما
ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض
واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه
إلى المرفقين ثلاثا ثم مسح رأسه ثم غسل كلتا
رجليه ثلاثا ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي
هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر
له ما تقدم من ذنبه ◦ الحديث الثامن عن
عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال شهدت عمرو بن أبي
حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى
الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم
وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يديه
من التور فغسل يديه ثلاثا ثم أدخل يده في
التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث
غرفات ثم أدخل يده في التور فغسل وجهه
ثلاثا ثم يديه إلى المرفقين مرتين ثم أدخل
يده في التور فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة

واحدة

مرة واحدة ثم غسل رجليه وفي رواية بدأ
بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم
ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه وفي
رواية أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجنا
له ماء في تور من صفر ◦ قال الحافظ التور
يشبه الطست ◦ الحديث التاسع عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره
وفي شأنه كله ◦ الحديث العاشر عن نعيم
المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال إن أمتي يدعون غرا محجلين (يوم القيمة)
من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته
فليفعل وفي لفظ لمسلم رأيت أبا هريرة يتوضأ
فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين
ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين ثم قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أمتي يوم القيمة
يدعون غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع
منكم أن يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم
سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية
من المؤمن حيث يبلغ الوضوء ◦

باب الاستطابة الحديث الأول

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من
الخبث والخبائث ۝ الحديث الثاني عن ابي
ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الخلاء فلا تستقبلوا
القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن
شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا
الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة
فننحرف ونستغفر الله تعالى ۝ الحديث
الثالث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال رقيت
يوما على بيت حفصة فرايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر
الكعبة ۝ الحديث الرابع عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء
فاحمل انا وغلام نحوي اداوة من ماء وعنزة
فيستنجي بالماء ۝ الحديث الخامس عن ابي قتادة
الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح
من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء ۝ الحديث
السادس عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال مر
النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان

العنزة الحربة الصغيرة

وما يعذبان

السواك

وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من
البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة
رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة فقالوا
يا رسول الله لم فعلت هذا فقال لعله يخفف عنهما ما
لم ييبسا

باب السواك

الحديث
الاول عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل
صلوة ۝ الحديث الثاني عن حذيفة
بن اليمان قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من
الليل يشوص فاه بالسواك ۝ الحديث الثالث
عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي
بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته الى
صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فابده
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره فاخذت السواك
فقضمته فطيبته ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه
وسلم فاستن به فما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم استن استنانا احسن منه فما عدا ان فرغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده او اصبعه
ثم قال في الرفيق الاعلى ثلاثا ثم قضى وكانت تقول
مات بين حاقنتي وذاقنتي وفي لفظ
فرايته ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت
اخذه لك فاشار براسه ان نعم لفظ البخاري ومسلم نحوه ۝

الحديث الرابع عن أبي موسى قال أتيت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يستاك بسواك قال وطرف السواك
على لسانه وهو يقول أع أع والسواك في فيه
كأنه يتهوع

باب المسح على الخفين

عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم في سفر فأهويت لأنزع خفيه فقال
دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما ● و
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر فبال وتوضأ ومسح على
خفيه مختصر

باب في المذي وغيره

الحديث الأول عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال
كنت رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل النبي
صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مني فأمرت المقداد بن
الأسود فسأله فقال يغسل ذكره ويتوضأ وللبخاري
اغسل ذكرك وتوضأ ولمسلم توضأ وانضح فرجك
● الحديث الثاني عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد
بن عاصم المازني قال شكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة قال لا ينصرف حتى
يسمع صوتا أو يجد ريحا ● الحديث الثالث عن أم قيس
بنت محصن الأسدية أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل
الطعام إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأجلسه في حجره

فبال على ثوبه فدعا بماء فأتبعه إياه ولمسلم فأتبعه
بوله ولم يغسله ● الحديث الرابع عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه
وسلم بذنوب من ماء فأهريق عليه ● الحديث الخامس
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد
وقص ~~الأظفا~~ الشوارب وتقليم الأظفار ونتف
الإبط

باب الجنابة

الحديث الأول عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في
بعض طرق المدينة وهو جنب قال فانخنست منه
فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال أين كنت يا أبا هريرة
فقال كنت جنبا فكرهت أن أجالسك وأنا على غير
طهارة فقال سبحان الله إن المؤمن لا ينجس ● الحديث
الثاني عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه ثم توضأ
وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيديه شعره حتى
إذا ظن أن قد أروى بشرته أفاض عليه الماء ثلاث مرات
ثم غسل سائر جسده وكانت تقول كنت أغتسل أنا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد نغترف منه
جميعا ● الحديث الثالث عن ميمونة بنت الحارث زوج

النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت وضعت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فاكفأ بيمينه على يساره مرتين
او ثلاثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالارض او الحائط مرتين
او ثلاثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه
ثم افاض على راسه ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه
فاتيته بخرقة فلم يردها فجعل ينفض الماء بيده
الحديث الرابع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال يا رسول الله ايرقد احدنا وهو جنب
قال نعم اذا توضا احدكم فليرقد الحديث الخامس
عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت ام
سليم امراة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المراة من
غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم اذا رات الماء الحديث السادس عن عائشة
قالت كنت اغسل الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيخرج الى الصلوة وان بقع الماء في ثوبه وفي لفظ
لمسلم لقد كنت افركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فركا فيصلي فيه الحديث السابع عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها
الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وفي لفظ وان لم ينزل
الحديث الثامن عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي

بن ابي طالب رضي الله عنهم انه كان هو وابوه عند جابر بن عبد الله
وعنده قوم فسالوه عن الغسل فقال صاع يكفيك فقال
رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو اوفى
منك شعرا وخيرا منك يريد النبي صلى الله عليه وسلم
ثم امنا في ثوب وفي لفظ كان صلى الله عليه وسلم
يفرغ الماء على راسه ثلاثا الرجل الذي قال ما يكفيني
هو الحسن محمد بن علي بن ابي طالب باب التيمم
الحديث الاول عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا معتزلا لم يصل في
القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلي في القوم
فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء فقال
عليك بالصعيد فانه يكفيك الحديث الثاني
عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال بعثني النبي صلى الله عليه
وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول
بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة
ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه
الحديث الثالث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم
يعطهن احد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة
شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما

رجل من امتي ادركته الصلوة فليصلّ واحلت لي الغنائم
ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي
يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة

باب الحيض

الحديث الاول عن عائشة رضي الله عنها
ان فاطمة بنت ابي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة قال
لا ان ذلك عرق ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي
كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي وفي رواية
ليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة
فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي
الحديث الثاني عن عائشة ان ام حبيبة استحيضت
سبع سنين فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فامرها ان تغتسل فكانت تغتسل لكل صلوة
الحديث الثالث عن عائشة قالت كنت اغتسل انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا
جنب وكان يامرني فاتزر فيباشرني وانا حائض فاتزر
وكان يخرج راسه الي وهو معتكف فاغسله وانا
حائض الحديث الرابع عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجري فيقرأ القران
وانا حائض الحديث الخامس عن معاذة قالت
سالت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم

ولا تقضي

ولا تقضي الصلوة فقالت احرورية انت فقالت
لست بحرورية ولكني اسئل قالت كان يصيبنا
ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة

كتاب الصلوة باب المواقيت

الحديث الاول عن ابي عمرو الشيباني وهو سعد
بن اياس قال حدثني صاحب هذه الدار واشار
بيده الى دار عبد الله بن مسعود قال سالت النبي صلى
الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله قال الصلوة
على وقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم
اي قال الجهاد في سبيل الله حدثني بهن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني
الحديث الثاني عن عائشة قالت لقد كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد
معه نساء من المؤمنات متلفعات بمروطهن
ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد من الغلس
الحديث الثالث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة
والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت
والعشاء احيانا واحيانا اذا راهم اجتمعوا
عجل واذا راهم ابطؤا اخر والصبح كان

النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس الحديث
الرابع عن ابي المنهال سيار بن سلامة قال دخلت على
انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي
الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس
ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة
والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان
يستحب ان يؤخر العشا التي تدعونها العتمة
وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان
ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه
وكان يقرا بالستين الى المائة الحديث الخامس
عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يوم الخندق ملا الله قبورهم وبيوتهم نارا كما
شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس وفي
لفظ مسلم شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر
ثم صلاها بين المغرب والعشا ولمسلم عن عبد الله
بن مسعود حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صلوة العصر حتى احمرت الشمس او اصفرت فقال
شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملا الله
اجوافهم وقبورهم نارا او حشا الله اجوافهم وقبورهم نارا

الحديث السادس

الحديث السادس عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشا فخرج
عمر فقال الصلوة يا رسول الله رقد النسا والصبيان
فخرج وراسه يقطر يقول لولا ان اشق على
امتي او على الناس لامرتهم بهذه الصلوة هذه
الساعة الحديث السابع عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة
وحضر العشا فابدوا بالعشا وعن ابن عمر نحوه
الحديث الثامن ولمسلم عن عائشة قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة بحضرة طعام
ولا هو يدافعه الاخبثان الحديث التاسع
عن عبد الله بن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون
وارضاهم عندي عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس و
بعد العصر حتى تغرب الشمس وما في معناه الحديث العاشر
ابو سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة
بعد العصر حتى تغيب الشمس الحديث الحادي
عشر عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
جا يوم الخندق بعدما غربت الشمس فجعل يسب
كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت اصلي

العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم والله ما صليتها قال
فقمنا الى بطحان فتوضا للصلوة وتوضانا فصلى
العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب

باب فضل الجماعة ووجوبها

الحديث الاول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صلوة الجماعة افضل
من صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة ⊙ الحديث
الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم صلوة الرجل في جماعة تضعف
على صلوته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا
وذلك انه اذا توضا فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد
لا يخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت
له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل
الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل
عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ولا يزال في صلوة
ما انتظر الصلوة ⊙ الحديث الثالث عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اثقل
الصلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر
ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا ولقد هممت
ان آمر بالصلوة فتقام ثم آمر رجلا فيصلي بالناس

ثم انطلق

الجماعة والاذان والاقامة

ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا
يشهدون الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار ⊙
الحديث الرابع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم قال اذا استاذنت احدكم امراته الى
المسجد فلا يمنعها قال فقال بلال بن عبد الله والله
لنمنعهن قال فاقبل عليه عبد الله فسبه سبا سيئا
ما سمعته سبه مثله قط وقال اخبرك عن رسول
الله وتقول والله لنمنعهن وفي لفظ لا تمنعوا
اماء الله مساجد الله ⊙ الحديث الخامس عن عبد الله
بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ركعتين
قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد
الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء
فاما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته وفي لفظ للبخاري
ان ابن عمر قال حدثتني حفصة ان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما
يطلع الفجر وكانت ساعة لا ادخل على النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فيها ⊙ الحديث السادس وعنها لم
يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على شيء من النوافل
اشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وفي لفظ لمسلم ركعتي
الفجر خير من الدنيا وما فيها

باب الاذان والاقامة

الحديث الاول عن انس بن مالك رضي الله عنه قال أُمر بلال
أن يشفع الاذان ويوتر الاقامة ۞ الحديث الثاني
عن ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في قبة له حمراء من أدم
قال فخرج بلال بوضوء فمن ناضح ونائل قال
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء كأني
انظر الى بياض ساقيه قال فتوضأ واذن بلال
قال فجعلت أتتبع فاه ها هنا وها هنا يقول يمينا
وشمالا حي على الصلوة حي على الفلاح ثم ركزت
له عنزة فتقدم وصلى الظهر ركعتين ثم لم يزل
يصلي ركعتين حتى رجعنا المدينة ۞ الحديث
الثالث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم ۞ الحديث الرابع
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول

باب استقبال القبلة

الحديث الاول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث
كان وجهه يومي برأسه وكان ابن عمر يفعله
وفي رواية كان يوتر على بعيره ولمسلم غير انه لا يصلي عليها

المكتوبة

استقبال القبلة والصفوف

المكتوبة وللبخاري الا الفرائض ۞ الحديث الثاني
عن عبد الله بن عمر قال بينما الناس بقباء في صلوة
الصبح اذ جاءهم آت فقال ان النبي صلى الله
عليه وسلم قد أُنزل عليه قرآن وقد أُمر ان
يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم
الى الشام فاستداروا الى الكعبة ۞ الحديث
الثالث عن انس بن سيرين قال استقبلنا انسا
حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته
يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن
يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال
لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله

باب الصفوف

الحديث الاول
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصف
من تمام الصلوة ۞ الحديث الثاني عن النعمان بن بشير
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم
ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي
صفوفنا حتى كانما يسوي بها القداح حتى رأى
ان قد عقلنا ثم خرج يوما فقام حتى اذا كاد
يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لتسون
صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم ۞ الحديث

الثالث عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طعام صنعته فأكل
منه ثم قال قوموا فلأصلي لكم قال انس فقمت الى
حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء
فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت
انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا
ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم ولمسلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه فأقامني
عن يمينه واقام المرأة خلفنا ۝ اليتيم هو ضميرة
جد حسين بن عبد الله بن ضميرة ۝ الحديث الرابع عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي
ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
فقمت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه ۝

باب الامام

الحديث الاول عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى الذي يرفع
رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او
يجعل صورته صورة حمار ۝ الحديث الثاني عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به
فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا
قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد
فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون ۝
الحديث الثالث عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا

وصلى وراءه قوم قياما فأشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف
قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا
رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا
ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون ۝
الحديث الرابع عن عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري
قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا
ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا
ثم نقع سجودا بعده ۝ الحديث الخامس عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
امن الامام فأمنوا فانه من وافق تأمينه تأمين
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ۝ الحديث
السادس عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم الضعيف
والسقيم وذا الحاجة واذا صلى احدكم لنفسه فليطول
ما شاء ۝ الحديث السابع عن ابي مسعود الانصاري
رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني لأتأخر عن صلاة الصبح من اجل فلان
مما يطيل بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في
موعظة قط اشد مما غضب يومئذ فقال يا ايها
الناس ان منكم منفرين فأيكم ام الناس فليوجز فان
من ورائه الكبير والصغير وذا الحاجة ۝

باب صفة صلوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

الحديث الاول عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا كبر في الصلوة سكت هنيهة قبل ان
يقرأ فقلت يا رسول الله بابي انت وامي رأيت
سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال اقول
اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين
المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما
ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني من
خطاياي بالماء والثلج والبرد ○ الحديث الثاني
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يستفتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله
رب العالمين وكان اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه
ولكن بين ذلك وكان اذا رفع رأسه من الركوع لم
يسجد حتى يستوي قائما وكان اذا رفع رأسه من
السجود لم يسجد حتى يستوي قاعدا وكان يقول في
كل ركعتين التحية وكان يفترش رجله اليسرى وينصب
رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى
ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم
الصلوة بالتسليم ○ الحديث الثالث عن عبد الله
بن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يرفع يديه
حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع
واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله

لمن حمده

صفة صلوة النبي

سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك
في السجود ○ الحديث الرابع عن عبد الله بن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرت ان اسجد
على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده الى انفه واليدين
والركبتين واطراف القدمين ○ الحديث
الخامس عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم
يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع
صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد
ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر
حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في
صلوته كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين
بعد الجلوس ○ الحديث السادس عن مطرف بن
عبد الله قال صليت انا وعمران بن الحصين خلف
علي بن ابي طالب عليه السلام فكان اذا سجد كبر واذا
رفع رأسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلوة
اخذ بيدي عمران بن الحصين فقال قد ذكرني هذا صلوة
محمد صلى الله عليه وآله وسلم او قال صلى بنا صلوة محمد صلى
الله عليه وآله وسلم ○ الحديث السابع عن البراء بن عازب
قال رمقت الصلوة مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم فوجدت
قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين
السجدتين فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف
قريبا من السواء ولم يذكر البخاري ما خلا القيام والقعود

قريبا من السواء ۞ الحديث الثامن عن ثابت البناني
عن انس بن مالك قال لا آلو ان اصلي بكم كما رايت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي بنا قال ثابت فكان
انس يصنع شيئا لم اركم تصنعونه كان اذا رفع
راسه من الركوع انتصب قائما حتى يقول القائل
قد نسي واذا رفع راسه من السجدة مكث حتى يقول
القائل قد نسي ۞ الحديث التاسع عن انس
بن مالك قال ما صليت وراء امام قط اخف صلوة
ولا اتم صلوة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ۞ الحديث
العاشر عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي
البصري قال جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا
هذا فقال اني لاصلي بكم وما اريد الصلوة اصلي
كيف رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي
فقلت لابي قلابة كيف كان يصلي قال مثل صلوة
شيخنا هذا وكان يجلس اذا رفع راسه من
السجود قبل ان ينهض ۞ اراد بشيخهم ابا بريد عمرو
بن سلمة الجرمي ۞ الحديث الحادي عشر عن
عبد الله بن مالك ابن بحينة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض
ابطيه ۞ الحديث الثاني عشر عن ابي سلمة سعيد
بن يزيد قال سألت انس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم

سألت صح

يصلي في نعليه

وجوب الطمانينه والقراه

يصلي في نعليه قال نعم ۞ الحديث الثالث عشر
عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي وهو حامل امامة
بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولابي
العاص بن الربيع بن عبد شمس فاذا سجد وضعها و
اذا قام حملها ۞ الحديث الرابع عشر عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اعتدلوا في السجود
ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب ۞

باب وجوب الطمانينة في الركوع والسجود

الحديث الاول عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
دخل المسجد فدخل اعرابي فصلى ثم جاء فسلم على
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل
فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي
بعثك بالحق نبيا ما اعرف غيره فعلمني فقال
اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرا ما تيسر معك من القران
ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما
ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا
ثم افعل ذلك في صلوتك كلها ۞

باب القراءة في الصلوة

الحديث الاول عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة

الكتاب ۞ الحديث الثاني عن ابي قتادة الانصاري
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في الركعتين
الاوليين من صلوة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين
يطول في الاولى ويقصر في الثانية ويسمع القراءة الاية
احيانا وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين
يطول في الاولى ويقصر في الثانية وفي الركعتين
الاخريين بام الكتاب وكان يطول في الركعة الاولى
من صلوة الصبح ويقصر في الثانية ۞ الحديث
الثالث عن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يقرأ في المغرب بالطور ۞ الحديث الرابع
عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في
سفر فصلى العشاء الآخرة فقرأ في احدى الركعتين
بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا
او قراءة منه ۞ الحديث الخامس عن عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث رجلا في سرية
فكان يقرأ لاصحابه في صلوتهم فيختم بقل هو الله
احد فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فقال سلوه لاي شيء كان يصنع ذلك فقال
لانها صفة الرحمن عز وجل فانا احب ان اقرأها
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخبروه ان الله يحبه ۞
الحديث السادس عن جابر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم

فسألوه

قال لمعاذ

ترك الجهر بالبسملة [illegible] وسجود السهو

قال لمعاذ فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس
وضحاها والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك
الكبير والضعيف وذو الحاجة ۞

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الاول عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم وابا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلوة
بالحمد لله رب العالمين وفي رواية صليت مع ابي بكر وعمر
وعثمان فلم اسمع احدا منهم يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم
ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابي بكر
وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين
لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة
ولا في آخرها ۞

باب سجود السهو

الحديث الاول عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال
صلى بنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم احدى صلوتي العشي
قال ابن سيرين وسماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال
فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة
في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى
على اليسرى وشبك بين اصابعه وخرجت السرعان
من ابواب المسجد فقالوا أقصرت الصلوة وفي
القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل
في يده طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله

اقصرت

أنسيت أم قصرت الصلوة فقال لم أنس ولم تقصر
قال أكما قال ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم وصلى
ما ترك ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول
ثم رفع رأسه وكبر وربما سألوه قال فنبئت أن عمران
بن حصين قال ثم سلم ❊ الحديث الثاني عن عبد الله بن بحينة
وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله
عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين
ولم يجلس فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلوة و
انتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد قبل أن
يسلم ثم سلم ❊

باب المرور بين يدي المصلي

الحديث الأول عن أبي جهيم بن الحارث بن
الصمة الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الإثم
لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه
قال أبو النضر لا أدري قال أربعين يوما أو شهرا أو
سنة ❊ الحديث الثاني عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى
أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز
بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله فإنما
هو شيطان ❊ الحديث الثالث عن عبد الله بن عباس
قال أقبلت على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت
الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس

بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت
فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر
ذلك علي أحد ❊ الحديث الرابع عن عائشة رضي الله عنها
قالت كنت أنام بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي
وإذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح

باب جامع

الحديث الأول عن أبي قتادة
ابن ربعي الأنصاري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس
حتى يركع ركعتين ❊ الحديث الثاني عن زيد بن أرقم
قال كنا نتكلم في الصلوة يكلم الرجل صاحبه وهو إلى
جنبه في الصلوة حتى نزلت وقوموا لله قانتين فأمرنا
بالسكوت ونهينا عن الكلام ❊ الحديث الثالث
عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلوة
فإن شدة الحر من فيح جهنم ❊ الحديث الرابع
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها إذا ذكرها
لا كفارة لها إلا ذلك وتلا قوله تعالى أقم الصلوة
لذكري ولمسلم من نسي صلوة أو نام عنها فكفارتها

أن يصليها إذا ذكرها الحديث الخامس عن جابر
بن عبد الله أن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه
وآله وسلم العشاء الآخرة ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك
الصلوة الحديث السادس عن أنس بن مالك قال
كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شدة الحر
فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض
بسط ثوبه فسجد عليه الحديث السابع عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه شيء
الحديث الثامن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل ثوما أو بصلا
فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وأتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا
فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال قربوها إلى
بعض أصحابه فلما رآه كره أكلها قال كل فإني أناجي
من لا تناجي الحديث التاسع عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل الثوم والبصل والكراث
فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى
منه الإنسان وفي رواية بنو آدم

باب التشهد

الحديث الأول عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قال علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن
التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك
أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام ~~عليك أيها النبي~~
ورحمه علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله
إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وفي لفظ إذا قعد
أحدكم في الصلوة فليقل التحيات لله وذكره فإنكم
إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في
السماء والأرض وفيه فليتخير من المسألة ما شاء
الحديث الثاني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال
لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية أن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول
الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك
فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت
على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل
محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد
الحديث الثالث عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يدعو اللهم إني أعوذ بك من عذاب
القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات
ومن فتنة المسيح الدجال وفي لفظ لمسلم إذا تشهد
أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم إني أعوذ
بك من عذاب جهنم ثم ذكر نحوه الحديث

الرابع عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به
في صلوتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا
يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك
وارحمني انك انت الغفور الرحيم ۞ الحديث الخامس
عن عائشة رضي الله عنها قالت ما صلى النبي صلى الله عليه
وسلم صلوة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله
والفتح الا يقول فيها سبحانك اللهم ربنا وبحمدك
اللهم اغفر لي وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك
اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ۞

باب الوتر

الحديث الاول عن عبد الله بن عمر
قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
ما ترى في صلوة الليل فقال مثنى مثنى فاذا خشي
احدكم الصبح صلى واحدة فاوترت له ما صلى وانه
كان يقول اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا ۞
الحديث الثاني عن عائشة قالت من كل الليل قد اوتر
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل واوسطه
واخره فانتهى وتره الى السحر ۞ الحديث الثالث
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس

الا في اخرها

ابو زد
الذكر عقيب الصلوة

الا في اخرها ۞

باب الذكر عقيب الصلوة

الحديث الاول عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رفع
الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس وكنت
اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف
انقضاء صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير
عقيب الصلوة ۞ الحديث الثاني عن وراد مولى
المغيرة بن شعبة قال املى علي المغيرة بن شعبة في كتاب
الى معوية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر
كل صلوة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
ثم وفدت بعد على معوية فسمعته يأمر الناس بذلك
وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال
وكثرة السؤال وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد
البنات ومنع وهات ۞ الحديث الثالث عن
سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن
ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان فقراء المهاجرين
اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله قد ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم

فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون
كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون
ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أفلا أعلمكم
شيئا تدركون من سبقكم وتسبقون به من
بعدكم فلا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم
قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون
دبر كل صلوة ثلاثا وثلاثين مرة قال أبو صالح فرجع
فقراء المهاجرين فقالوا سمع إخواننا أهل الأموال
بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال سمي فحدثت
بعض أهلي هذا الحديث فقال وهمت إنما قال لك
تسبح الله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر
الله ثلاثا وثلاثين فرجعت إلى أبي صالح فقلت له ذلك فقال
الله أكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثا
وثلاثين ⊙ الحديث الرابع عن عائشة رضي الله عنها
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى في خميصة لها أعلام
فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا
بخميصتي هذه إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانية أبي جهم
فإنها ألهتني آنفا عن صلوتي ⊙

باب الجمع بين الصلوتين في السفر

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يجمع في السفر بين صلوة
الظهر وصلوة العصر إذا كان على ظهر سير ويجمع
بين المغرب والعشاء

باب قصر الصلوة في السفر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صحبت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان لا يزيد في السفر
على ركعتين وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك ⊙

باب الجمعة

الحديث الأول عن سهل بن سعد الساعدي قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام فكبر وكبر الناس
وراءه وهو على المنبر ثم رفع فنزل القهقرى حتى
سجد في أصل المنبر ثم عاد حتى إذا فرغ من آخر صلوته
ثم أقبل على الناس فقال أيها الناس إنما صنعت
هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي وفي لفظ صلى عليها
ثم كبر عليها ثم ركع وهو عليها فنزل القهقرى ⊙
الحديث الثاني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من جاء منكم الجمعة
فليغتسل ⊙ الحديث الثالث عن جابر بن عبد الله
قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب
يوم الجمعة فقال أصليت يا فلان قال لا قال قم فاركع

ركعتين وفي رواية فصل ركعتين الحديث الرابع
عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب خطبتين
وهو قائم يفصل بينهما بجلوس الحديث الخامس عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قلت
لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب
فقد لغوت الحديث السادس عن أبي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اغتسل يوم
الجمعة ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة
ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح
في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن
راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح
في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج
الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر الحديث
السابع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه وكان من اصحاب
الشجرة قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل به
وفي لفظ كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اذا زالت الشمس ثم نرجع فنتتبع الفيء الحديث
الثامن عن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
يقرا في صلوة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل
اتى على الانسان حين

باب العيدين

الحديث الاول

الحديث الاول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيدين
قبل الخطبة الحديث الثاني عن البراء بن عازب رضي الله عنه
قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الأضحى
بعد الصلوة وقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا
فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فلا
نسك له فقال ابو بردة بن نيار خال البراء بن عازب
يا رسول الله اني نسكت شاتي قبل الصلوة وعرفت
ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان تكون شاتي
اول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت
قبل ان آتي الصلوة فقال شاتك شاة لحم قال فان
عندي عناقا هي احب الي من شاتين افتجزي عني
قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك الحديث
الثالث عن جندب بن عبد الله البجلي قال صلى النبي صلى
الله عليه وآله وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من
ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن
لم يذبح فليذبح باسم الله الحديث الرابع عن
جابر قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم العيد
فبدأ بالصلوة قبل الخطبة بلا اذان ولا اقامة
ثم قام متوكئا على بلال فامر بتقوى الله وحث على
طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى اتى النساء

العيدين

هذا الحديث في الصحيحين لكنه اللفظ و ... النسائي و ... الدارقطني ... هذا اللفظ

فوعظهن وذكرهن وقال يا معاشر النساء تصدقن فإنكن
أكثر حطب جهنم فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء
الخدين فقالت لم يا رسول الله قال لأنكن تكثرن
الشكاة وتكفرن العشير قال فجعلن يتصدقن من
حليهن يلقين في ثوب بلال من أقراطهن وخواتيمهن
الحديث الخامس عن أم عطية نسيبة الأنصارية
قالت أمرنا تعني النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور
وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين وفي لفظ
كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر
من خدرها حتى تخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم و
يدعون بدعائهم يرجون بركة اليوم وطهرته

باب صلوة الكسوف

الحديث الأول عن عائشة رضي الله عنها قالت خسفت الشمس
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا
ينادي الصلوة جامعة فاجتمعوا فتقدم فكبر وصلى
أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات الحديث
الثاني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه
البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن
الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف

الله بهما

الله بهما عباده وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من
الناس فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف
ما بكم الحديث الثالث عن عائشة رضي الله عنها
أنها قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناس فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع
ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع
فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم سجد فأطال
السجود ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ما فعل في الركعة
الأولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من
آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا
رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا
ثم قال يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني
عبده أو تزني أمته يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وفي لفظ فاستكمل
أربع ركعات وأربع سجدات الحديث الرابع
عن أبي موسى الأشعري قال خسفت الشمس في زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فزعا يخشى
أن تكون الساعة حتى أتى المسجد فقام فصلى
بأطول قيام وركوع وسجود ما رأيته يفعله في

صلوة نظم ثم قال ان هذه الايات التي يرسلها الله تعالى
لا يكون لموت احد ولا لحيوته ولكن الله عز وجل
يرسلها يخوف بها عباده فاذا رايتم ذلك منها شيا
فافزعوا الى ذكر الله ودعائه واستغفاره

باب الاستسقى

الحديث الاول عن
عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال خرج رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يستسقى فتوجه الى القبلة يدعو و
حول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة
وفي لفظ الى المصلى الحديث الثاني عن انس بن
مالك رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب
كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا
قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة
وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت
من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء
انتشرت ثم امطرت قال فلا والله ما راينا الشمس
سبتا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب في
الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائم يخطب

الناس فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها عنا
قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يديه ثم
قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الاكام و
الظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر
قال فاقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك
فسالت انس بن مالك اهو الرجل الاول قال لا ادري

قلعت ٢

باب صلوة الخوف

الحديث الاول عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
صلوة الخوف في بعض ايامه فقامت طائفة معه
وطائفة بازاء العدو فصلى بالذين معه ركعة
ثم ذهبوا وجاء الاخرون فصلى بهم ركعة وقضت
الطائفتان ركعة ركعة الحديث الثاني
عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات بن جبير عمن
صلى مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلوة ذات الرقاع
صلوة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة
وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت
قائما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا وصفوا وجاه
العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم
الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم

ثم سلم بهم ۝ الحديث الثالث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة
الخوف فصففنا صفين خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه
وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع
راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود
والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر
العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام
الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا
ثم تقدم الصف المؤخر وتاخر الصف المقدم ثم ركع
النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ثم رفع راسه
من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف
الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الاولى وقام الصف
المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود
فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا
قال جابر كما يصنع حرسكم هولاء بامرائكم ذكره مسلم
بتمامه وذكر البخاري طرفا منه وانه صلى صلوة الخوف
مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوة السابعة
غزوة ذات الرقاع ۝ ۝ ۝

كتاب الجنائز

كتاب الجنائز

الحديث الاول عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم
النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى
فصف بهم وكبر اربعا ۝ الحديث الثاني عن جابر
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي
فكنت في الصف الثاني او الثالث ۝ الحديث الثالث
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى على قبر بعد ما دفن فكبر اربعا ۝
الحديث الرابع عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب بيض سحولية
ليس فيها قميص ولا عمامة ۝ الحديث الخامس عن
ام عطية الانصارية رضي الله عنها قالت دخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته
فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان
رايتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخرة
كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن
فآذنني فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه
فقال اشعرنها اياه يعني ازاره وفي رواية
او سبعا وقال ابدان بميامنها ومواضع
الوضوء منها وان ام عطية قالت وجعلنا
راسها ثلاثة قرون ۝ الحديث السادس عن عبد الله

بن عباس رضي الله عنه قال بينما رجل واقف بعرفة
اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته
فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه
فانه يبعث يوم القيمة ملبيا وفي رواية ولا تخمروا
وجهه ولا راسه ○ قال رحمه الله الوقص كسر العنق ○
الحديث السابع عن ام عطية قالت نهينا عن
اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ○ الحديث الثامن
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اسرعوا
بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه
وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم ○
الحديث التاسع عن سمرة بن جندب قال صليت
وراء النبي صلى الله عليه واله وسلم على امراة ماتت
في نفاسها فقام في وسطها ○ الحديث العاشر
عن ابي موسى عبد الله بن قيس ان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم بريء من الصالقة والحالقة والشاقة ○
قال رحمه الله الصالقة التي ترفع صوتها عند الموت ○
الحديث الحادي عشر عن عائشة رضي الله عنها قالت
لما اشتكى النبي صلى الله عليه واله وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة
رأتها بارض الحبشة يقال لها مارية وكانت
ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض الحبشة فذكرتا من

سكون السين
بساو الكسي
وفتح السين

حسنها وتصاوير فيها فرفع راسه وقال اولئك
اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره
مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار
الخلق عند الله ○ الحديث الثاني عشر عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في مرضه
الذي ~~[illegible]~~ لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك
لابرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا ○ الحديث
الثالث عشر عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه واله وسلم
قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب
ودعا بدعوى الجاهلية ○ الحديث الرابع عشر
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى
عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله
قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين
العظيمين ولمسلم اصغرهما مثل احد ○ ○

كتاب الزكوة

الحديث الاول عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى
اليمن انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم

فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله فان هم اطاعوك بذلك فاخبرهم ان الله قد
فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم
اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم
صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد في فقرائهم
فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم
واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله
حجاب ۝ الحديث الثاني عن ابي سعيد رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون
خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود
صدقة ولا فيما دون خمسة اوسق صدقة ۝
الحديث الثالث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم
في عبده ولا فرسه صدقة وفي لفظ الا زكوة الفطر
في الرقيق ۝ الحديث الرابع عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر
جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس ۝
الحديث الخامس عن ابي هريرة قال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن
جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما ينقم ابن جميل الا ان كان فقيرا فاغناه الله واما
خالد فانكم تظلمون خالدا وقد احتبس ادراعه
واعتاده في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها
ثم قال يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه ۝
الحديث السادس عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال
لما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
قسم في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار
شيئا فكانهم وجدوا في انفسهم اذ لم يصبهم ما
اصاب الناس فخطبهم فقال يا معشر الانصار الم
اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين
فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي كلما قال
شيئا قالوا الله ورسوله امن قال ما يمنعكم
ان تجيبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الله
ورسوله امن قال لو شئتم لقلتم جئتنا
كذا وكذا الا ترضون ان يذهب الناس
بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله صلى الله
عليه وسلم الى رحالكم لولا الهجرة لكنت امرءا
من الانصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت
وادي الانصار وشعبها الانصار شعار والناس
دثار انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى

تلقوني على الحوض باب صدقة الفطر
الحديث الاول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
فرض النبي صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او
قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك
صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل
الناس به نصف صاع من بر على الصغير والكبير
وفي لفظ ان تؤدى قبل خروج الناس الى المصلى
الصلوة الحديث الثاني عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله
عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من شعير
او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا
من زبيب فلما جاء معوية وجاءت السمراء قال
ارى مدا من هذا تعدل مدين قال ابو
سعيد اما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه

كتاب الصيام

الحديث
الاول عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان
بصوم يوم ولا يومين الا رجلا كان يصوم
صوما فليصمه الحديث الثاني عن عبد الله بن
عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول اذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا
فان غم عليكم فاقدروا له الحديث الثالث
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة
الحديث الرابع عن انس بن مالك عن زيد بن ثابت رضي الله عنه
قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى
الصلوة قال انس قلت لزيد كم كان بين الاذان و
السحور قال قدر خمسين اية الحديث الخامس عن عائشة
وام سلمة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم
الحديث السادس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صومه فانما
اطعمه الله وسقاه الحديث السابع عن ابي هريرة
قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم
اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك
قال وقعت على امراتي وانا صائم وفي لفظ رواية
اصبت اهلي في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين
مسكينا قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم
فبينا نحن على ذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق

وفيه تمر والعرق المكتل فقال اين السائل قال انا
قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر
مني يا رسول الله ما بين لابتيها يريد الحرتين
اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم
حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك الحرة
ارض تركبها حجارة سود

باب الصوم في السفر

الحديث الاول
عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال
للنبي صلى الله عليه وآله وسلم اصوم في السفر وكان كثير
الصيام قال ان شئت فصم وان شئت فافطر
الحديث الثاني عن انس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر
على الصائم الحديث الثالث عن ابي الدرداء قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شهر رمضان
في حر شديد حتى ان كان احدنا ليضع يده على راسه
من شدة الحر وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وعبد الله بن رواحة الحديث الرابع عن جابر بن
عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر
فراى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا
قالوا صائم قال ليس من البر الصيام في السفر وفي لفظ
لمسلم عليكم برخصة الله التي رخص لكم الحديث الخامس

عن انس

عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في
سفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا
في يوم حار واكثرنا ظلا صاحب الكساء ومنا من يتقي
الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون
فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر
الحديث السادس عن عائشة قالت كان يكون
علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في
شعبان الحديث السابع عن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من مات وعليه صوم صام
عنه وليه واخرجه ابو داود وقال هذا في النذر
وهو قول احمد بن حنبل الحديث الثامن عن عبد الله
بن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال
يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه
عنها فقال ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيه
عنها قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى وفي رواية
جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت
يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم
عنها قال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان
يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن امك

الحديث التاسع عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا يزال الناس
بخير ما عجلوا الفطر ۞ الحديث العاشر عن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم اذا اقبل الليل من هاهنا وادبر النهار من
ههنا فقد افطر الصائم ۞ الحديث الحادي عشر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال
اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى ورواه ابو هريرة
وعائشة وانس بن مالك ولمسلم عن ابي سعيد الخدري
فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر ۞

باب فضل الصيام وعشرة الحديث

الاول عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال أُخبر النبي
صلى الله عليه واله وسلم اني اقول والله لاصومن النهار
ولاقومن الليل ما عشت فقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم انت قلت ذلك فقلت له قد قلته
بابي انت وامي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم
وافطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان
الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر
قال فاني اطيق اكثر من ذلك قال فصم يوما وافطر

يومين قال فاني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما
وافطر يوما وذلك صيام داود عليه السلام
وهو افضل الصيام قلت اني اطيق افضل من
ذلك قال لا افضل من ذلك وفي رواية لا صوم
فوق صوم داود شطر الدهر صم يوما وافطر
يوما ۞ الحديث الثاني عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان احب
الصيام الى الله صيام داود واحب الصلوة الى الله صلوة
داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام
سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما ۞
الحديث الثالث عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي
بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى
وان ~~صوم ثلاثة الايام~~ اوتر قبل ان ارقد ۞
الحديث الرابع عن عباد بن جعفر قال سألت
جابر بن عبد الله انهى النبي صلى الله عليه واله وسلم عن
صوم يوم الجمعة قال نعم زاد مسلم ورب الكعبة ۞
الحديث الخامس عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى
الله عليه واله وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة
الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده ۞ الحديث
السادس عن ابي عبيد مولى ابن ازهر واسمه سعد
بن عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

٧ محرم ص

عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر
يوم تأكلون فيه من نسككم ❁ الحديث التاسع
عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم عن صوم يومين الفطر والنحر وعن
الصماء وان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ثوب
واحد وعن الصلوة بعد الصبح والعصر اخرجه
مسلم بتمامه واخرج البخاري الصوم فقط ❁ الحديث
الثامن عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم من صام يوما في سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا ❁

باب ليلة القدر

الحديث الاول
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجالا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وآله وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع
الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أرى رؤياكم
قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها
في السبع الاواخر ❁ الحديث الثاني عن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من
العشر الاواخر ❁ الحديث الثالث عن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعتكف
العشر الاوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا
كانت ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج

صبيحتها

لليلة القدر
الاعتكاف

من صبيحتها من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف
العشر الاواخر فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها
وقد رأيتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها
فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر
فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف
المسجد فأبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وعلى جبهته أثر الطين والماء من صبح احدى وعشرين

باب الاعتكاف

الحديث الاول عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعتكف العشر الاواخر
من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف
ازواجه بعده وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة
جاء مكانه الذي اعتكف فيه ❁ الحديث الثاني عن
عائشة انها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي
حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها
رأسه وفي رواية وكان لا يدخل البيت الا لحاجة
الانسان وفي رواية ان عائشة قالت اني كنت
لا ادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه
الا وانا مارة ❁ الحديث الثالث عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني
كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية المسلم

يوماً في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك ولم يذكر
بعض الرواة يوماً ولا ليلة ۞ الحديث الرابع
عن صفية بنت حيي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً فحدثته ثم قمت
لانقلب فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار
أسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رأيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا
سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف
في قلوبكما شراً أو قال شيئاً وفي رواية انها جاءت
تزوره في اعتكافه في العشر الاواخر من رمضان
فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام
النبي صلى الله عليه وسلم معها ليقلبها حتى اذا بلغ
باب المسجد عند باب ام سلمة ثم ذكر بمعناه ۞

كتاب الحج باب المواقيت

الحديث الاول عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل
الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل
اليمن يلملم هن لهن ولمن أتى عليهن من غير اهلهن

ممن اراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث
انشأ حتى اهل مكة من مكة ۞ الحديث الثاني عن عبد الله
بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة
من ذي الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد
من قرن قال عبد الله وبلغني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم ۞

باب ما يلبس المحرم

الحديث الاول عن عبد الله بن عمر
ان رجلاً قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص
ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف
الا احد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما
اسفل من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئاً مسه
زعفران وورس وللبخاري ولا تنتقب المرأة
ولا تلبس القفازين ۞ الحديث الثاني عن عبد الله
بن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب بعرفات من لم يجد نعلين فليلبس
الخفين ومن لم يجد ازاراً فليلبس سراويل ۞
الحديث الثالث عن عبد الله بن عمر ان تلبية رسول الله
صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك
لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك قال وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك

وسعديك والخير بيديك والرغباء إليك والعمل
الحديث الرابع عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا ومعها حرمة وفي لفظ
البخاري لا تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم

باب الفدية الحديث الأول عن عبد الله بن
معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية
فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حملت إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على
وجهي فقال ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى أتجد
شاة فقلت لا فقال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين
لكل مسكين نصف صاع وفي رواية فأمره رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقا بين ستة مساكين
أو يهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام

أو ما كنت أرى الجهد

باب حرم مكة الحديث الأول عن أبي
شريح خويلد بن عمرو الخزاعي أنه قال لعمرو بن سعيد
بن العاص وهو يبعث البعوث إلى مكة ائذن لي
أيها الأمير أن أحدثك قولا قام به رسول الله صلى الله
عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعته أذناي
ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال إن
مكة حرمها الله يوم خلق السماوات والأرض ولم يحرمها

[illegible]

الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك
بها دما ولا يعضد بها شجرة فإن أحد ترخص
بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له إن الله
أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة من نهار
وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس فليبلغ الشاهد
الغائب فقيل لأبي شريح ما قال لك قال أنا أعلم بذلك
منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا
بدم ولا فارا بخربة الخربة بالخاء المعجمة هي الخيانة
وقيل البلية وقيل التهمة وأصلها في سرقة الإبل قال
الشاعر والخارب اللص يحب الخاربا الحديث
الثاني عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية
وإذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة إن
هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض
فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لم يحل
القتال فيه لأحد قبلي ولا يحل لي إلا ساعة من نهار
فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا
ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا
يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر
فإنه لقينهم وبيوتهم فقال إلا الإذخر

باب ما يجوز قتله الحديث الأول عن
عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس

من الدواب كلهن فواسق يقتلن في الحرم الغراب
والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور
ولمسلم يقتل خمس فواسق في الحل والحرم ◉
باب دخول مكة الحديث الاول عن انس بن
مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح
وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل وقال ابن خطل
متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه ◉ الحديث الثاني
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج
من الثنية السفلى ◉ الحديث الثالث عن عبد الله بن عمر
قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت واسامة
بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقوا عليهم الباب
فلما فتحوا كنت اول من ولج ولقيت بلالا فسالته
هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين
العمودين اليمانيين ◉ الحديث الرابع عن عمر
انه جاء الى الحجر الاسود فقبله وقال اني لاعلم انك
حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ◉ الحديث الخامس
عن عبد الله بن عباس قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم واصحابه مكة فقال المشركون
انه يقدم عليكم اليوم قوم وهنتهم حمى يثرب فامرهم
النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط

الثلاثة

المتمتع دخول مكة

الثلاثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم ان يرملوا الاشواط
كلها الا الابقاء عليهم ◉ الحديث السادس عن عبد الله
بن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم
مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلاثة
اشواط ◉ الحديث السابع عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير
يستلم الركن بمحجن ◉ المحجن عصا محنية الراس ◉ الحديث
الثامن عن عبد الله بن عمر قال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم
يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين ◉
باب التمتع عن ابي جمرة نصر بن عمران الضبعي
قال سالت ابن عباس عن المتعة فامرني بها وسالته
عن الهدي فقال فيه جزور او بقرة او شاة او
شرك في دم قال وكان ناس كرهوها فنمت في
المنام كان انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة
فاتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي
القاسم صلى الله عليه وسلم ◉ الحديث الثاني عن
عبد الله بن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق
معه الهدي من ذي الحليفة وبدا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج
فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق الهدي من ذي
الحليفة ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء
حرم عليه حتى يقضي حجه ومن لم يكن اهدى فليطف
بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل
بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام وسبعة
اذا رجع الى اهله فطاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
حين قدم مكة ثم استلم الركن اول شيء ثم خبّ
ثلاثة اشواط من السبع ومشى اربعة فركع حين
قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم انصرف
فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف
ثم لم يتحلل من شيء حرم عليه منه حتى قضى حجه ونحر هديه
يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل
شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله
من اهدى فساق الهدي من الناس ◯ الحديث
الثالث عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم انها
قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة
ولم تحل انت من عمرتك فقال اني لبدت رأسي
وقلدت هديي فلا احل حتى انحر ◯ الحديث الرابع
عن عمران بن الحصين قال نزلت اية المتعة في
كتاب الله تعالى ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ولم ينزل

الهدى

بحرمتها

ولم ينزل قرآن بحرمتها ولم ينه عنها رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم حتى مات فقال رجل برأيه ما شاء
قال البخاري يقال انه عمر ولمسلم انزلت اية المتعة
يعني متعة الحج فامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ثم لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج ولم ينه عنها
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى مات ◯ ولهما معناه

باب الهدي

الحديث الاول عن عائشة رضي الله عنها
قالت فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدتها ثم بعث
بها الى البيت فاقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان
له حلا ◯ الحديث الثاني عن عائشة قالت اهدى
النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرة الى البيت غنما ◯ الحديث
الثالث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها
بدنة قال اركبها فرأيته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وفي لفظ قال في الثانية او الثالثة اركبها ويلك او
ويحك ◯ الحديث الرابع عن علي بن ابي طالب عليه السلام
قال امرني النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان اقوم
على بدنه وان اتصدق بلحومها وجلودها و
اجلتها وان لا اعطي الجزار منها شيئا وقال نحن

نحطيه من عندنا ◉ الحديث الخامس عن زياد
بن جبير قال رايت ابن عمر اتى على رجل قد اناخ بدنته
فنحرها فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى
الله عليه وسلم ◉ **باب الغسل للمحرم**
الحديث الاول عن عبد الله بن حنين ان عبد الله بن
عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال ابن
عباس يغسل المحرم راسه وقال المسور لا يغسل راسه
قال فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته
يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسلمت
عليه فقال من هذا قلت انا عبد الله بن حنين ارسلني
اليك ابن عباس يسالك كيف كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يغسل راسه وهو محرم فوضع ابو ايوب
يده على الثوب فطاطاه حتى بدا لي راسه ثم
قال لانسان يصب عليه اصبب فصب على راسه
حتى حرك راسه بيديه فاقبل بهما وادبر ثم
قال هكذا رايته صلى الله عليه وسلم يفعل وفي رواية
فقال المسور لابن عباس لا اماريك ابدا ◉
القرنان العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي
تعلق عليها البكرة ◉ **باب فسخ الحج الى
العمرة** الحديث الاول عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس

الغسل للمحرم
فسخ الحج الى العمرة

مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم
وطلحة وقدم علي عليه السلام من اليمن فقال
اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر
النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة
فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه
الهدي فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت
من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان
معي الهدي لاحللت وحاضت عائشة فنسكت
المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت
وطافت بالبيت قالت يا رسول الله ينطلقون
بحجة وعمرة وانطلق بحجة فامر عبد الرحمن
ابن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت
بعد الحج ◉ الحديث الثاني عن جابر قال قدمنا مع
رسول الله ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة ◉ الحديث
الثالث عن عبد الله بن عباس قال قدم رسول الله
صلى الله عليه واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج
فامرهم ان يجعلوها عمرة قالوا يا رسول الله اي
الحل قال الحل كله ◉ الحديث الرابع عن عروة

بن الزبير قال سئل اسامة بن زيد وانا جالس
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير
حين دفع قال كان يسير العنق فاذا وجد
فجوة نص ۞ الحديث الخامس عن عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة
الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر
فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج وجاء
آخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال
ارم ولا حرج فما سئل عن شيء يومئذ قدم او
أخر الا قال افعل ولا حرج ۞ الحديث السادس
عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال انه حج مع ابن
مسعود فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات
فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال
هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى
الله عليه وسلم ۞ الحديث السابع عن عبد الله
بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم
ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله
قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول
الله قال والمقصرين ۞ الحديث الثامن
عن عائشة قالت حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

فافضنا

المحرم يأكل
صيد الحلال

فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي
صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من
اهله قالت يا رسول الله انها حائض قال
أحابستنا هي قالوا يا رسول الله انها قد افاضت
يوم النحر قال اخرجوا وفي رواية قال النبي صلى
الله عليه وسلم عقرى حلقى أطافت يوم
النحر قالوا نعم قال فانفري ۞ الحديث
التاسع عن عبد الله بن عباس قال امر الناس
ان يكون آخر عهدهم بالبيت الطواف الا
انه خفف عن المرأة الحائض ۞ الحديث
العاشر عن عبد الله بن عمر قال استأذن العباس
بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له ۞
الحديث الحادي عشر عن عبد الله بن عمر قال جمع
النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع
لكل واحدة منهما باقامة ولم يسبح بينهما ولا على
اثر واحدة منهما ۞ باب المحرم يأكل صيد الحلال
الحديث الاول عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا
معه فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة وقال

خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة فلم يحرم فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألناه عن ذلك فقال هل منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وفي رواية فقال هل معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فأكلها

الحديث الثاني عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم. وفي لفظ لمسلم رجل حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار

كتاب البيوع

الحديث الأول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وما في معناه من حديث حكيم بن حزام وهو

الحديث الثاني

الحديث الثاني قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما

باب ما نهي عنه من البيوع

الحديث الأول عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه

الحديث الثاني عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر وفي لفظ وهو بالخيار ثلاثا

الحديث الثالث عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية وكان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها وقيل إنه كان يبيع الشارف وهي المسنة

الكبيرة بنتاج الجنين الذي في بطن ناقته
الحديث الرابع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى عن بيع الثمار
حتى يبدو صلاحها نهى البايع والمشتري
الحديث الخامس عن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي
قيل وما تزهي قال حتى تحمر قال ارايت ان منع
الله الثمرة بم يستحل احدكم مال اخيه
الحديث السادس عن عبد الله بن عباس قال نهى
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان تتلقى الركبان
وان يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس
ما قوله حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا الحديث
السابع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم عن بيع المزابنة والمزابنة ان يبيع ثمر
حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما
ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان
يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله الحديث
الثامن عن جابر بن عبد الله نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم
عن المخابرة وعن المحاقلة وعن المزابنة وعن
بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وان لا تباع الا بالدراهم
والدنانير الا العرايا المحاقلة بيع الحنطة في سنبلها

ثمار ن

هذا الحديث
في بعض النسخ

بحنطة

العرايا

بحنطة الحديث التاسع عن ابي مسعود
الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن
الحديث العاشر عن رافع بن خديج ان رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم قال ثمن الكلب خبيث ومهر
البغي خبيث وكسب الحجام خبيث

باب العرايا وغير ذلك

الحديث الاول عن
زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رخص
لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها ولمسلم بخرصها
تمرا ياكلونها رطبا الحديث الثاني عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رخص في بيع العرايا
في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق الحديث
الثالث عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها
للبايع الا ان يشترط المبتاع ولمسلم ومن ابتاع
عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع
الحديث الرابع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه
حتى يستوفيه وفي لفظ حتى يقبضه وعن
ابن عباس مثله الحديث الخامس عن جابر بن عبد الله ان

سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول عام الفتح ان
الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير
والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة
فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود و
يستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود
ان الله لما حرم عليهم شحومها جملوه ثم باعوه فاكلوا
ثمنه جملوه اذابوه

باب السلم

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار
السنة والسنتين والثلاث فقال من اسلف
في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم
الى اجل معلوم

باب الشروط في البيع

الحديث الاول عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني
بريرة فقالت كاتبت اهلي على سبع اواق في كل عام
اوقية فاعينيني فقلت ان احب اهلك ان اعدها
لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة
الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم
ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس فقالت اني
عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون لهم الولاء
فاخبرت عائشة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فقال

السلم
الشروط في البيع
الربا والصرف

فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن
اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو
باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط
الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق

الحديث الثاني عن جابر بن عبد الله انه كان يسير على جمل فاعيا
فاراد ان يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله ثم قال
بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بوقية
واستثنيت حملانه الى اهلي فلما بلغت اتيته بالجمل
فنقدني ثمنه ثم رجعت فارسل في اثري فقال
اترانى ماكستك لآخذ جملك خذ جملك و
دراهمك فهو لك

الحديث الثالث عن ابي هريرة
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يبيع
حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل
على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسال
المراة طلاق اختها لتكفئ ما في صحفتها

باب الربا والصرف

الحديث الاول
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء
والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير
ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء
الحديث الثاني عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب
بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض
ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز وفي
لفظ الا يدا بيد وفي لفظ الا وزنا بوزن مثلا بمثل
سواء بسواء ● الحديث الثالث عن ابي سعيد الخدري
قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال كان
عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
عند ذلك اوه عين الربا لا تفعل ولكن اذا
اردت ان تشتري فبع التمر ببيع اخر ثم اشتر به
الحديث الرابع عن ابي المنهال قال سالت البراء
بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف فكل واحد
منهما يقول هذا خير مني وكلاهما يقول نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا
الحديث الخامس عن ابي بكرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء
بسواء وامرنا ان نشتري الفضة بالذهب
كيف شئنا ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا
قال فسأله رجل فقال يدا بيد فقال نعم هكذا
سمعت ●

باب الرهن وغيره

الحديث الاول عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما ورهنه
درعا من حديد ● الحديث الثاني عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني
ظلم واذا اتبع احدكم على مليء فليتبع ● الحديث
الثالث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس
فهو احق به من غيره ● الحديث الرابع عن جابر
بن عبد الله قال جعل وفي لفظ قضى النبي صلى الله عليه
وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت
الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ● الحديث
الخامس عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اصاب
عمر ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
يستامره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا
بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي منه
فما تامرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت

بها قال فتصدق بها عمر غير انه لا يباع اصلها ولا
يورث ولا يوهب قال فتصدق بها عمر في الفقرا
وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل
والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
او يطعم صديقا غير متمول وفي لفظ غير متاثل ○
الحديث السادس عن عمر رضي الله عنه قال حملت على
فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت
ان اشتريه فظننت انه يبيعه برخص فسالت
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال لا تشتره ولا تعد
في صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد
في هبته كالعائد في قيئه وفي لفظ فان الذي
يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه ○ الحديث
السابع عن النعمان بن بشير قال تصدق علي ابي
ببعض ماله فقالت امي عمرة بنت رواحة لا ارضى
حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانطلق
ابي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليشهده على صدقتي
فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افعلت هذا
بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في اولادكم
فرجع ابي فرد تلك الصدقة وفي لفظ قال لا
فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور وفي لفظ فاشهد

على هذا

على هذا غيري ○ الحديث الثامن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عامل اهل خيبر بشطر
ما يخرج منها من ثمر او زرع ○ الحديث التاسع عن
رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا اكثر الانصار
حقلا فكنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه
فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك
فاما بالورق والذهب فلم ينهنا ولمسلم عن
○ حنظلة بن قيس قال سالت رافع بن خديج
عن كرا الارض بالذهب والورق فقال لا باس به
انما كان الناس يواجرون على عهد النبي صلى الله عليه
وآله وسلم بما على الماذيانات واقبال الجداول
واشيا من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم
هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كرا الا هذا
فلذلك زجر عنه فاما شي معلوم مضمون فلا
باس به ○ الحديث العاشر عن جابر بن عبد الله
قال قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالعمرى لمن
وهبت له وفي لفظ من اعمر عمرى له ولعقبه
فانها للذي يعطاها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه
اعطى عطاء وقعت فيه المواريث وقال جابر
انما العمرى التي اجازها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ان تقول هي لك ولعقبك فاما اذا قيل هي

كل ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وفي لفظ لمسلم
امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر
عمرى فانها للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه
الحديث الحادي عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يمنعن جار
جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة
ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين
اكتافكم الحديث الثاني عشر عن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من ظلم
قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين

باب اللقطة

الحديث الاول عن زيد
بن خالد الجهني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن لقطة الذهب او الورق فقال اعرف وكاءها
وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها
ولتكن وديعة عندك فاذا جاء طالبها يوما من الدهر
فادها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال ما لك
ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد
الماء وتاكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن
الشاة فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب

باب الوصايا

الحديث الاول عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال ما حق امرئ مسلم له شيء

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

يوصي فيه

يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده
زاد مسلم قال ابن عمر ما مرت علي ليلة منذ سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك الا وعندي
وصيتي الحديث الثاني عن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه قال جاءني رسول الله صلى الله يعودني في عام
حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول
الله قد بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا
يرثني الا ابنة لي فاتصدق بثلثي مالي قال لا
قال فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث و
الثلث كثير انك ان تذر ورثتك
اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا
اجرت بها حتى ما تجعل في في امرأتك قال
فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال
انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت
به درجة ورفعة ولعلك ان تخلف حتى
ينتفع بك قوم ويضر بك آخرون اللهم
امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم
لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ان مات بمكة الحديث
الثالث عن عبد الله بن عباس قال لو ان الناس غضوا

غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الثلث والثلث كثير

باب الفرائض

الحديث الاول عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو
لاولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين
اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى
رجل ذكر ◦ الحديث الثاني عن اسامة بن زيد
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اتنزل غدا في
دارك بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من رباع
ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر ◦
الحديث الثالث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته ◦
الحديث الرابع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
كانت في بريرة ثلاث سنن خيرت على زوجها
حين عتقت واهدي لها لحم فدخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا بطعام
فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار
البرمة على النار فيها لحم فقالوا يا رسول الله ذلك
لحم تصدق على بريرة فكرهنا ان نطعمك منه
فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية وقال
النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن اعتق ◦

كتاب النكاح

كتاب النكاح

الحديث الاول عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن
للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء ◦
الحديث الثاني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سالوا ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال
بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم
وقال بعضهم لا انام على فراش فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال اقوام قالوا
كذا لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج
النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ◦ الحديث
الثالث عن سعد بن ابي وقاص قال رد رسول الله
صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل و
لو اذن له لاختصينا ◦ الحديث الرابع عن ام حبيبة
بنت ابي سفيان انها قالت يا رسول الله انكح اختي
ابنة ابي سفيان فقال اوتحبين ذلك فقلت نعم لست
لك بمخلية واحب من شاركني في خير اختي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي قالت
فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة قال
بنت ام سلمة قلت نعم قال انها لو لم تكن ربيبتي

فى حجرى ما حلت لى انها لابنة اخى من الرضاعة ارضعتنى
وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن على بناتكن ولا
اخواتكن قال عروة ثويبة مولاة لابى لهب كان ابو
لهب اعتقها فارضعت النبى صلى الله عليه وسلم فلما مات
ابو لهب اريه بعض اهله بشر حيبة قال له ماذا
لقيت قال له ابو لهب لم الق بعدكم خيرا غير انى
سقيت فى هذه وأشار بعتاقتى ثويبة ◉ الحيبة
بكسر الحا الحالة ◉ الحديث الخامس عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المراة
وعمتها ولا بين المراة وخالتها ◉ الحديث السادس
عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به
الفروج ◉ الحديث السابع عن ابن عمر رضى الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار
والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه
ابنته وليس بينهما صداق ◉ الحديث الثامن
عن على ابن ابى طالب كرم الله وجهه ان النبى صلى الله عليه
وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن
لحوم الحمر الاهلية ◉ الحديث التاسع عن ابى هريرة
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى
تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا يا
رسول الله كيف اذنها قال ان تسكت ◉ الحديث

العاشر عن عائشة رضى الله عنها قالت جاءت امراة رفاعة
القرظى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند
رفاعة القرظى فطلقنى فبت طلاقى فتزوجت
بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدبة
الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اتريدين ان ترجعى الى رفاعة لا حتى تذوقى
عسيلته ويذوق عسيلتك قالت وابو بكر عنده
وخالد بن سعيد بالباب ينتظر ان يؤذن له فنادى
يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم ◉ الحديث الحادى عشر عن
انس بن مالك قال من السنة اذا تزوج البكر على
الثيب اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج
الثيب اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة
ولو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبى صلى
الله عليه وسلم ◉ الحديث الثانى عشر عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان
احدهم اذا اراد ان ياتى اهله قال باسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا
فانه ان يقدر بينهما ولد فى ذلك لم يضره الشيطان
ابدا ◉ الحديث الثالث عشر عن عقبة بن عامر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول

على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرايت
الحمو قال الحمو الموت ولمسلم عن ابي الطاهر
عن ابن وهب قال سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج
وما اشبهه من اقارب الزوج [illegible] ابن العم ونحوه

باب الصداق

الحديث الاول عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اعتق صفية وجعل عتقها صداقها الحديث
الثاني عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاءته امراة فقالت
اني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقال رجل
يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة
فقال هل عندك من شيء تصدقها قال ما عندي
الا ازاري هذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ازارك
ان اعطيتها جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا
قال ما اجد شيئا قال فالتمس ولو خاتما من حديد
فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
هل معك شيء من القران فقال نعم فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم زوجتكها بما معك من القران
الحديث الثالث عن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم راى عبد الرحمن بن عوف
وعليه ردع زعفران فقال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم مهيم فقال يا رسول الله تزوجت امراة
فقال ما اصدقتها فقال وزن نواة من ذهب فقال
بارك الله لك اولم ولو بشاة

كتاب الطلاق

الحديث الاول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه طلق
امراة له وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ثم قال ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر
ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها
قبل ان يمسها فتلك العدة التي امر الله ان تطلق النساء
لها وفي لفظ حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها
التي طلقها فيها وفي لفظ فحسبت من طلاقها وراجعها
عبد الله كما امره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي لفظ
ثم طلقها الحديث الثاني عن فاطمة بنت قيس
ان ابا حفص بن عمرو بن حفص طلقها البتة وهو
غائب وفي رواية طلقها ثلاثا فارسل اليها وكيله
بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له
فقال ليس لك عليه نفقة ولا سكنى فامرها ان تعتد
في بيت ام شريك ثم قال تلك امراة يغشاها
اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى
تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنيني فلما حللت
ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني

فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو جهم فلا يضع
عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال
له انكحي أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي
أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا كثيرا
واغتبطت به ۞ **باب العدة**
الحديث الأول عن سبيعة الأسلمية أنها كانت
تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي وكان
ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل
فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت
من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل
بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي أراك متجملة
لعلك ترجين النكاح والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك
أربعة أشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك
جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فأفتاني بأني
قد حللت حين وضعت حملي وأمرني بالتزوج إن
بدا لي ۞ قال ابن شهاب ولا أرى بأسا أن تتزوج
حين وضعت وإن كانت في دمها غير أنه لا
يقربها زوجها حتى تطهر ۞ الحديث الثاني
عن زينب بنت أم سلمة قالت توفي حميم لأم
حبيبة فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت
إنما أصنع هذا لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على
ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ۞
الحميم لقرابة ۞ الحديث الثالث عن أم عطية رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على
ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا
ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا
تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت نبذة من
قسط أو أظفار ۞ العصب ثياب من اليمن فيها
سواد وبياض ۞ الحديث الرابع عن أم سلمة
قالت جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها
وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا
إنما هي أربعة أشهر وعشرا وقد كانت إحداكن ترمي
بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة
إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا فلبست
شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها
سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير
فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم
تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت
من طيب أو غيره ۞ الحفش البيت الصغير و

وتنقضي تلك [illegible] بحيث يذهلن

باب اللعان

الحديث الاول عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان فلان بن فلان قال
قال يا رسول الله أرأيت لو وجد احدنا امرأته على فاحشة
كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت
على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه
فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك
عنه قد ابتليت به فانزل الله عز وجل هذه الآيات
في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلاهن
عليه وذكره ووعظه واخبره ان عذاب الدنيا اهون
من عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما
كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها زجرها واخبرها
ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة قالت
لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب فبدأ بالرجل
فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان
لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت
اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة
ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق
بينهما ثم قال ان الله يعلم ان احدكما لكاذب فهل منكما
تائب ثلاثا وفي لفظ لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله
مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت

من فرجها

من فرجها وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها ۝ الحديث
الثاني عن عبد الله بن عمر ان رجلا رمى امرأته وانتفى من
ولدها في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى
بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين ۝ الحديث الثالث
عن ابي هريرة قال جاء رجل من بني فزارة الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ابل قال نعم قال فما
الوانها قال حمر فقال فهل يكون فيها من اورق
قال ان فيها لورقا قال فانى اتاها ذلك قال عسى
ان يكون نزعه عرق قال وهذا عسى ان
يكون نزعه عرق ۝ الحديث الرابع عن عائشة
قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في
غلام فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة
بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال
عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش
ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد
بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي
اتهام
منه يا سودة فلم تره سودة قط ۝ الحديث
الخامس عن عائشة رضي الله عنها قالت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق

اسارير وجهه فقال الم ترى ان مجززا نظر آنفا الى
زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان بعض هذه
الاقدام لمن بعض وفي لفظ كان مجززا قائفا ○
الحديث السادس عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ذكر
العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم
يفعل ذلك احدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك احدكم
فانه ليس من نفس مخلوقة الا الله خالقها ○ الحديث
السابع عن جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والقران
ينزل فلو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القران ○
الحديث الثامن عن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير
ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا
وليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر
او قال يا عدو الله وليس كذلك الا حار عليه كذا عند
مسلم وللبخاري نحوه ○

كتاب الرضاع

الحديث الاول عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من
الرضاع ما يحرم من النسب وهي ابنة اخي من الرضاعة ○
الحديث الثاني عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما
يحرم من الولادة وعنها قالت ان افلح اخا ابي
القعيس استاذن علي بعد ما انزل الحجاب

لست م

فقلت والله

الرضاع

فقلت والله لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فان اخا ابي القعيس ليس هو الذي
ارضعني ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فدخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله ان الرجل ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني
امراته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك قال
عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا
من الرضاعة ما يحرم من النسب وفي لفظ استاذن
علي افلح فلم آذن له فقال اتحتجبين مني وانا
عمك فقلت وكيف ذلك قالت ارضعتك امراة
اخي بلبن اخي قالت فسالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال صدق افلح ائذني له تربت يمينك
اي افتقرت والعرب تدعو بمثل هذا على الرجل
ولا تريد وقوع الامر به وعنها قالت دخل علي النبي
صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة
من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال يا عائشة انظرن
من اخوانكن انما الرضاعة من المجاعة ○ الحديث
الثالث عن عقبة بن الحارث انه تزوج ام يحيى بنت
ابي اهاب فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عني
قال فتنحيت فذكرت ذلك له فقال وكيف وقد زعمت
ان قد ارضعتكما ○ الحديث الرابع عن البراء بن عازب
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة

٧ لم

فتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي رضي الله عنه
فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فاحملها
فاختصم فيها علي وجعفر وزيد رضي الله عنهم فقال
علي انا احق بها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي
وخالتها تحتي وقال زيد ابنة اخي فقضى بها النبي
صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام
وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت
خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا

الاخا الذي عقده النبي صلعم بين المهاجرين

كتاب القصاص

الحديث الاول عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول
الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس
والتارك لدينه المفارق للجماعة الحديث الثاني
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء
الحديث الثالث عن سهل بن ابي حثمة قال انطلق عبد الله
بن سهل ومحيصة بن مسعود الى خيبر وهي يومئذ
صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو
يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق
عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود

الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم
فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما
فقال اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم او قاتلكم
قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم
يهود بخمسين يمينا قالوا كيف ناخذ بايمان قوم
كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده وفي
حديث حماد بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته
قالوا امر لم نشهده فكيف نحلف قال فتبريكم
يهود بايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار
وفي حديث سعيد بن عبيد فكره رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يبطل دمه فوداه بمائة من ابل الصدقة
الحديث الرابع عن انس بن مالك رضي الله عنه ان جارية
وجد راسها مرضوضا بين حجرين فقيل من فعل هذا
بك فلان فلان حتى ذكر يهودي فاومات
براسها فاخذ اليهودي فاعترف فامر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يرض راسه بين حجرين ولمسلم و
النسائي عن انس ان يهوديا قتل جارية على
اوضاح لها فاقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث الخامس عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح
الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قتلت هذيل رجلا

من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فقام النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ان الله قد حبس عن مكة الفيل
وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانها لم تحل لاحد
كان قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي
ساعة من نهار وانها ساعتي هذه حرام لا يعضد
شجرها ولا يختلى خلاها ولا يعضد شوكها ولا
تلتقط ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير
النظرين اما ان يقتل واما ان يفدى فقام رجل
من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال يا رسول الله
اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي
شاه ثم قام العباس فقال يا رسول الله الا الاذخر
فانا نجعله لبيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا الاذخر ۞ الحديث السابع عن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار الناس في املاص
المراة فقال المغيرة شهدت النبي صلى الله عليه وسلم
قضى فيه بغرة عبد او امة فقال لتأتين بمن
يشهد معك فشهد له محمد بن مسلمة ۞ الحديث التاسع عن
ابي هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت
احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد او وليدة

بذى ك

وقضى بديه

وقضى بدية المراة على عاقلتها وورثها ولدها فقام
حمل بن النابغة الهذلي فقال يا رسول الله كيف
اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل
فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هو من اخوان الكهان من اجل سجعه الذي سجع ۞
الحديث الثامن عن عمران بن حصين ان رجلا
عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت ثنيتاه
فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض
احدكم اخاه كما يعض الفحل اذهب لا دية لك ۞
الحديث التاسع عن الحسن ابي الحسن البصري قال حدثنا
جندب في هذا المسجد وما نسينا منه حديثا وما
نخشى ان يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
فيمن قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز
بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز وجل بادرني
عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة ۞ ۞

كتاب الحدود

الحديث الاول عن انس
بن مالك رضي الله عنه قال قدم ناس من عكل او عرينة
فاجتووا المدينة فامر النبي صلى الله عليه وسلم لهم بلقاح
وامرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا

فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم و
استاقوا النعم فجاء الخبر في اول النهار فبعث
في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فامر بهم فقطع ايديهم
وارجلهم وسمرت اعينهم وتركوا في الحرة يستسقون
فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا
بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله اخرجه الجماعة ۞
اجتويت البلاد اذا كرهتها وان كانت موافقة و
استوبأتها اذا لم توافق فقال لو ابقاها وان كنت
محبا لها ۞ الحديث الثاني عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد
الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك
الله الا قضيت بيننا بكتاب الله عز وجل فقال الخصم
الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله
وائذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل
فقال قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا
بامراته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة ووليدة فسالت اهل العلم فاخبروني
انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان
على امراة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله

الوليدة والغنم

الحدود

الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة
وتغريب عام واغد يا انيس الى امراة هذا فان
اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت ۞
العسيف الاجير ۞ الحديث الثالث عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن
خالد الجهني قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ثم بيعوها ولو بضفير ۞ قال ابن شهاب لا ادري
ابعد الثالثة او الرابعة ۞ الضفير الحبل ۞ الحديث الرابع
عن ابي هريرة انه قال اتى رجل من المسلمين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا
رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه
فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ثنى ذلك
عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون قال
لا قال فهل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذهبوا به فارجموه ۞ قال ابن شهاب فاخبرني
ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنت
فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب
فادركناه بالحرة فرجمناه ۞ الحديث الخامس عن

عبد الله بن عمر قال ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا ان امراة منهم ورجلا زنيا
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التورية
في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله
بن سلام كذبتم ان فيها اية الرجم فأتوا بالتورية فنشروها
فوضع احدهم يده على اية الرجم فقرا ما بعدها وما قبلها
فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها
اية الرجم فقالوا صدق يا محمد فامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فرجما قال فرايت الرجل يحنا على المراة يقيها من
الحجارة قال رضي الله عنه الذي وضع يده على اية الرجم
عبد الله بن صوريا الحديث السادس عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان امرا اطلع
عليك بغير اذن فخذفته بحصاة ففقات عينه
ما كان عليك جناح **باب حد السرقة**
الحديث الاول عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وفي لفظ ثمنه
الحديث الثاني عن عائشة انها سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا
الحديث الثالث عن عائشة ان قريشا اهمهم شان
المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله عليه
وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال اتشفع

في حد

حد السرقة و
حد الخمر والايمان

في حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال انما
اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف
تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد
وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
وفي لفظ كانت امراة تستعير المتاع وتجحده فامر
النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها **باب حد الخمر**
الحديث الاول عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة
نحو اربعين وقال وفعله ابو بكر فلما كان عمر استشار
الناس فقال عبد الرحمن اخف الحدود ثمانين فامر
عمر الحديث الثاني عن ابي بردة هانئ بن نيار انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة
اسواط الا في حد من حدود الله **كتاب الايمان والنذور**
الحديث الاول عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة
فانك ان اعطيتها عن مسالة وان اعطيتها عن غير مسالة وكلت اليها صح
اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا
منها فكفر عن يمينك وات الذي هو خير
الحديث الثاني عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير و
تحللتها الحديث الثالث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله نهاكم ان
تحلفوا بآبائكم وفي لمسلم من كان حالفا فليحلف بالله
او ليصمت وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت بها
منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عنها ذاكرا
ولا آثرا آثرا يعني حاكيا عن غيري انه حلف بها
الحديث الرابع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة
على سبعين امراة تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل
في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فطاف بهن
فلم تلد الا امراة واحدة نصف انسان قال فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان
ذلك دركا لحاجته الحديث الخامس عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من
حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها
فاجر لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ونزلت
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى
آخر الاية الحديث السادس عن الاشعث بن قيس
قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا
الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف
ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف على

منهن

يمين صبر

يمين صبر هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
الحديث السابع عن ثابت بن الضحاك الانصاري
انه بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تحت الشجرة وان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين
بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه
بشيء عذب به يوم القيمة وليس على رجل نذر فيما
لا يملك وفي رواية ولعن المؤمن كقتله وفي رواية ومن
ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة
باب النذر الحديث الاول عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية
ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام قال
فاوف بنذرك الحديث الثاني عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن النذر وقال انه
لا ياتي بخير وانما يستخرج به من البخيل الحديث
الثالث عن عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشي الى
البيت الحرام حافية فامرتني ان استفتي لها رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستفتيته فقال لتمش
ولتركب الحديث الرابع عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في نذر كان على امه توفيت

قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاقضه عنها ۝ الحديث الخامس عن كعب بن مالك
قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي
صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك ۝
باب القضا الحديث الاول عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في
امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي لفظ من عمل عملا
ليس عليه امرنا فهو رد ۝ الحديث الثاني عن عائشة
قالت دخلت هند بنت عتبة امراة ابي سفيان على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما
يكفيني ويكفي بني الا ما اخذت من ماله بغير علمه
فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك
۝ الحديث الثالث عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته
فخرج اليهم فقال الا انما انا بشر وانما ياتيني الخصم
فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه
صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فانما

الاقضا
الاطعمة
١

هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها ۝ الحديث
الرابع عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابي
وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة وهو قاض
بسجستان ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان وفي رواية لا
يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان ۝ الحديث
الخامس عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى يا
رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور
وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته
سكت ۝ الحديث السادس عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى اناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين
على المدعى عليه ۝ **كتاب الاطعمة** الحديث
الاول عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول واشار باصبعيه الى اذنيه
ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور
مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات

استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في
الحرام كالراعي حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان
لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد
مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد
الجسد كله الا وهي القلب ○ الحديث الثاني عن
انس بن مالك رضي الله قال انفجنا ارنبا بمر الظهران
فسعى القوم فلغبوا وادركتها فاخذتها واتيت
بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم بوركها وفخذيها فقبله ○ الحديث الثالث
عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت نحرنا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرسا فاكلناه ونحن
ونحن في المدينة ○ الحديث الرابع عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه ان رسول صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن
لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل ولمسلم وحده
قال اكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى
النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الحمار الاهلي ○ الحديث
الخامس عن عبد الله بن ابي اوفى قال اصابتنا مجاعة
ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر
الاهلية فانتحرناها فلما غلت بها القدور نادى
منادي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اكفئوا القدور

ولا تاكلوا

ولا تاكلوا من لحوم الحمر الاهلية شيئا وعن ثعلبة قال
حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحوم الحمر الاهلية ○
الحديث السادس عن عبد الله بن عباس قال دخلت انا
وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي
في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما يريد
ان ياكل فقلت هو ضب فرفع رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يده فقلت يا رسول الله احرام هو قال
لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال
خالد فاجتررته فاكلته والنبي صلى الله عليه وآله وسلم
ينظر ○ المحنوذ المشوي بالرضف وهي الحجارة
المحماة ○ الحديث السابع عن عبد الله بن ابي اوفى
رضي الله عنه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم سبع غزوات ناكل الجراد ○ الحديث
الثامن عن زهدم بن مضرب الجرمي قال كنا عند
ابي موسى الاشعري فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج
فدخل رجل من بني تيم الله احمر شبيه بالموالي
فقال هلم فتلكى فقال هلم فتلكى فقال هلم
فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياكل منه ○
الحديث التاسع عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده
حتى يلعقها او يلعقها

باب الصيد

الحديث الاول عن ابي ثعلبة الخشني قال اتيت رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض
قوم اهل كتاب انأكل في آنيتهم وفي ارض صيد
اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم
فما يصلح لي قال اما ما ذكرت يعني من آنية اهل
الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم
تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك
وذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك
المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت
بكلبك غير المعلم فلا تاكل ، الحديث الثاني عن
همام بن الحارث عن عدي بن حاتم الطائي قال قلت
يا رسول الله اني ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن
علي واذكر اسم الله فقال اذا ارسلت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله فكل ما امسك عليك قلت وان
قتلن قال وان قتلن ما لم يشاركها كلب ليس
منها قلت له فاني ارمي بالمعراض الصيد فاصيب
فقال اذا رميت بالمعراض فخزق فكله وان
اصابه بعرضه فلا تأكله وحديث الشعبي عن عدي نحوه

وفيه الا ان يأكل الكلب فان اكل فلا تأكل فاني
اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها
كلاب من غيرها فلا تأكل فانما سميت على كلبك
ولم تسم على غيره وفيه اذا ارسلت كلبك المكلب
فاذكر اسم الله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه
وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكل فان اخذ
الكلب ذكاته وفيه ايضا اذا رميت بسهمك فاذكر
اسم الله وفيه فان غاب عنك يوما او يومين وفي
رواية اليومين والثلاثة فلم تجد فيه الا اثر سهمك
فكل ان شئت فان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل
فانك لا تدري الماء قتله او سهمك ، الحديث
الثالث عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب
صيد او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان
قال سالم وكان ابو هريرة يقول او كلب حرث
وكان صاحب حرث ، الحديث الرابع عن
رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وآله وسلم بذي الحليفة من تهامة فاصاب الناس
جوع فاصابوا ابلا وغنما وكان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم في اخريات القوم فعجلوا فذبحوا

وينصبوا القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور
فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير
فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان في القوم
خيل يسيرة فأهوى منهم رجل بسهم فحبسه الله
فقال إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم
فاصنعوا به هكذا قال قلت يا رسول الله إنا لاقو
العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب
قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس
السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن
فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

باب الأضاحي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين
أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله
على صفاحهما قال الحرام الأملح الأغبر وهو
الذي فيه سواد وبياض

كتاب الأشربة
الحديث الأول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر
قال على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد
أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب
والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر
العقل ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الأضاحي
الأشربة
اللباس

كان عهد إلينا فيهن ننتهي إليه الجد والكلالة و
أبواب من أبواب الربا الحديث الثاني عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام
قال رضي الله عنه البتع نبيذ العسل الحديث الثالث
عن عبد الله بن عباس قال بلغ عمر أن فلانا باع
خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت
عليهم الشحوم فجملوها فباعوها

كتاب اللباس
الحديث الأول عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة وعن حذيفة قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في
صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة الحديث
الثاني عن البراء بن عازب قال ما رأيت من ذي لمة
في حلة حمراء أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم
له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين
ليس بالقصير ولا بالطويل الحديث الثالث
عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المرضى واتباع
الجنازة وتشميت العاطس وابرار القسم او المقسم
ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام
ونهانا عن خواتيم او عن تختم الذهب وعن شرب
بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير
والاستبرق والديباج ● الحديث الرابع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصطنع خاتما من ذهب وكان يجعل فصه في
باطن كفه اذا لبسه فصنع الناس كذلك ثم انه
جلس يوما على المنبر فنزعه وقال اني كنت البس
هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال
والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم وفي لفظ جعله
في يده اليمنى ● الحديث الخامس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا
ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه السبابة
والوسطى ولمسلم نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن
لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع ●

كتاب الجهاد

الحديث الاول عن
عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت
الشمس قام فيهم فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء

العدو واسالوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا
واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري
السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم ●
الحديث الثاني عن سهل بن سعد الساعدي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رباط يوم في سبيل
الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم
في الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها
العبد في سبيل الله والغدوة خير من الدنيا وما
عليها ● الحديث الثالث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
انتدب الله ولمسلم تضمن الله لمن خرج في
سبيله لا يخرجه الا جهاد في سبيلي وايمان بي
وتصديق برسولي فهو علي ضامن ان ادخله
الجنة او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا
ما نال من اجر او غنيمة ولمسلم مثل المجاهد في
سبيل الله والله اعلم بمن جاهد في سبيل الله كمثل
الصائم القائم وتكفل الله للمجاهد في سبيله ان
توفاه ان يدخله الجنة او يرجعه سالما مع اجر
او غنيمة ● الحديث الرابع عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في سبيل
الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون الدم

والريح ريح المسك ● الحديث الخامس عن ابي ايوب
الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه
الشمس وغربت اخرجه مسلم ● الحديث السادس
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة
خير من الدنيا وما فيها اخرجه البخاري ● الحديث
السابع عن ابي قتادة الانصاري قال خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين وذكر قصة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا
فله سلبه قالها ثلاثا ● الحديث الثامن عن سلمة
بن الاكوع قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين
من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث
ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه
فاقتلوه فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية فقال
من قتل الرجل فقالوا ابن الاكوع فقال له سلبه
اجمع ● الحديث التاسع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى
نجد فخرجت فيها فاصبنا ابلا وغنما فبلغت
سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعيرا بعيرا ● الحديث العاشر عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الاولين
والآخرين يرفع لكل غادر لواء فيقال هذه
غدرة فلان بن فلان ● الحديث الحادي عشر
عن عبد الله بن عمر ان امراة وجدت في بعض مغازي
النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان ●
الحديث الثاني عشر عن انس بن مالك ان عبد الرحمن
بن عوف والزبير بن العوام شكيا القمل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما فرخص لهما في
قميص الحرير ورايته عليهما ● الحديث الثالث عشر
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال بني
النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف عليها
بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
خالصا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل
نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح
عدة في سبيل الله عز وجل ● الحديث الرابع عشر عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم
ما ضمر من الخيل من الحفيا الى ثنية الوداع واجرى
ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق
قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى قال سفيان من

الحفيا الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن
ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل ۝ الحديث
الحديث الخامس عشر عن عبد الله بن عمر قال عرضت
على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم احد وانا ابن اربع
عشرة سنة فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق
وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني ۝ الحديث
السادس عشر عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
قسم في النفل للفرس سهمان وللرجل سهما ۝ الحديث
السابع عشر وعنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم
خاصة سوى قسم عامة الجيش ۝ الحديث الثامن
عشر عن ابي موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه
واله وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ۝
الحديث التاسع عشر عن ابي موسى قال سئل رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل
حمية ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله
فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل ۝

كتاب العتق

الحديث الاول عن عبد الله
بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من
اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن

العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه
حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه
ما عتق ۝ الحديث الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال من اعتق شقصا
له في مملوك فعليه خلاصه كله من ماله فان لم يكن
له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى
العبد غير مشقوق عليه ۝ باب بيع المدبر
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال دبر رجل من
الانصار غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه واله وسلم
ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر
لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم
ارسل بثمنه اليه ۝ ۝ ۝ ۝ تمت العمدة بحمد الله
رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد واله وصحبه
وكان تمام هذا النقل ليلة الاحد لعله ٢١
شهر جماد اول ١٢٦٥





نخبة الفكر في مصطلح
اهل الاثر لشيخ الاسلام احمد
بن علي حجر بعمده الله
برحمته
امين



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا وصلى الله على
سيدنا محمد الذي ارسله بشيرا ونذيرا وعلى آله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا وبعد فان التصانيف في
اصطلاح اهل الحديث قد كثرت وبسطت واختصرت
فسألني بعض الاخوان الخص لهم المهم من ذلك راجيا ان الخ
الاندراج في تلك المسالك فاقول **الخبر**
اما ان يكون له طرق بلا حصر معين او مع حصر بما فوق
الاثنين او بهما او بواحد فالاول المتواتر وهو
المفيد للعلم اليقيني بشروطه والثاني
المشهور وهو المستفيض على رأي والثالث
العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه و
الرابع الغريب وكلها سوى الاول آحاد وفيها
المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث
عن احوال رواتها دون الاول وقد يقع فيها ما يفيد
العلم النظري بالقرائن على المختار **ثم** الغرابة
اما ان تكون في اصل السند او لا فالاول الفرد المطلق
والثاني الفرد النسبي ويقل اطلاق الفردية عليه
وخبر الاحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند

غير معلل

غير معلل ولا شاذ **هو الصحيح** لذاته و
تتفاوت رتبه بتفاوت هذه الاوصاف ومن
ثم قدم صحيح البخاري على غيره ثم مسلم ثم شرطهما
فان خف الضبط **فهو الحسن** لذاته وبكثرة
طرقه يصحح فان جمعا فللتردد في الناقل حيث
التفرد والا فباعتبار اسنادين وزيادة راويهما
مقبولة ما لم تقع منافية لرواية من هو اوثق
فان خولف بارجح فالراجح المحفوظ ومقابله **الشاذ**
ومع الضعف فالراجح المعروف ومقابله **المنكر**
والفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع وان
وجد متن يشبهه فهو الشاهد وتتبع الطرق
لذلك هو الاعتبار **ثم المقبول** ان سلم
من المعارضة فهو المحكم وان عورض بمثله فان امكن
الجمع فهو مختلف الحديث او لا وثبت المتأخر فهو
الناسخ والمنسوخ والا فالترجيح ثم التوقف
ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن
فالسقط اما ان يكون من مبادي السند من تصرف
مصنف او من آخره بعد التابعي او غير ذلك
فالاول المعلق والثاني المرسل والثالث
ان كان باثنين مع التوالي فهو المعضل والا فالمنقطع
ثم قد يكون واضحا او خفيا فالاول

يدرك بعدم التلاقي ومن ثمه احتيج الى التاريخ ❁ و
الثاني المدلس ويرد بصيغة تحتمل اللقا كعن
وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق ❁ ثم
الطعن اما ان يكون لكذب الراوي او تهمته
بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه
او مخالفته او جهالته او بدعته او سوء حفظه ❁
فالاول الموضوع ❁ والثاني المتروك ❁ والثالث
المنكر على راي ❁ وكذا الرابع والخامس ❁ ثم الوهم
ان اطلع عليه بالقراين وجمع الطرق **فهو المعلل** ❁
ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج
الاسناد او بدمج موقوف بمرفوع فهو مدرج المتن
او بتقديم وتاخير فهو المقلوب او بزيادة راو فالمزيد
في متصل الاسانيد او بابداله ولا مرجح فهو المضطرب
وقد يقع الابدال عمدا امتحانا او بتغيير حروف مع
بقا السياق فالمصحف والمحرف ولا يجوز تعمد
تغيير المتن بالنقص والمرادف الا لعالم بما يحيل
المعاني فان خفي المعنى احتيج الى تفسير (شرح) الغريب
وبيان المشكل ❁ **ثم الجهالة** وسببها ان الراوي
قد تكثر نعوته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض وصنفوا
فيه الموضح وقد يكون مقلا فلا يكثر الاخذ عنه وصنفوا

فيه الوحدان

فيه الوحدان او لا يسمى اختصارا وصنفوا فيه المبهمات
ولا يقبل المبهم ولو ابهم بلفظ التعديل على الاصح فان
سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان فصاعدا
فمجهول الحال ❁ **ثم البدعة** اما بمكفر او
بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور والثاني
يقبل ما لم يكن داعية في الاصح عن تفصيل الا
ان روى ما يقوي بدعته فيرد على المختار وبه
صرح الجوزجاني شيخ النسائي ❁ **ثم سوء الحفظ**
ان كان لازما فالشاذ على راي او طاريا فالمختلط
ومتى توبع السيئ الحفظ بمعتبر والمستور والمرسل
والمدلس صار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع ❁
ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وآله
وسلم تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره او الى
الصحابي وهو من لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم مؤمنا به
ومات على الاسلام ولو تخللت ردة على الاصح او
التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك ❁ فالاول
المرفوع ❁ والثاني الموقوف ❁ والثالث المقطوع
ومن دون التابعي فيه مثله ويقال للاخيرين الاثر ❁
والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال
فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
او الى امام ذي صفة علية كشعبة فالاول العلو

المطلق والنسبي وفيه الموافقة وهي
الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه وفيه
البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك وفيه
المساواة وهو استواء عدد الاسناد من الراوي الى
اخره مع اسناد احد المصنفين وفيه المصافحة و
هي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف ويقابل العلو
باقسامه النزول فان تشارك الراوي ومن روى
عنه في السن واللقا فهو الاقران وان روى كل
منهما عن الاخر فالمدبج فان روى عمن دونه
فالاكابر عن الاصاغر ومنه الاباء عن الابناء وفي
عكسه كثرة ومنه من روى عن ابيه عن جده و
ان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما فهو
السابق واللاحق وان روى عن اثنين متفقي الاسم
ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبين المهمل
وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او احتمالا قبل
في الاصح وفيه من حدث ونسي وان
اتفق الرواة في صيغ الاداء او غيرها من الحالات
فهو المسلسل وصيغ الاداء سمعت
وحدثني ثم اخبرني وقرات عليه ثم قرئ عليه وانا
اسمع ثم انباني ثم ناولني ثم شافهني ثم كتب الي
ثم عن ونحوها فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ

فان جمع فمع غيره واولها اصرحها وارفعها ما يقع
في الاملاء والثالث والرابع لمن قرا بنفسه فان جمع
فهو كالخامس والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف
المتاخرين فللاجازة كعن وعنعنة المعاصر
محمولة على السماع الا من المدلس وقيل يشترط ثبوت
لقائهما ولو مرة وهو المختار واطلقوا المشافهة
في الاجازة المتلفظ بها والكتابة في الاجازة المكتوب بها
واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية
وهي ارفع انواع الاجازة وكذا اشترطوا الاذن في
الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة
بذلك كالاجازة العامة وللمجهول وللمعدوم
على الاصح في جميع ذلك ثم الرواة ان اتفقت
اسماؤهم واسماء ابائهم غالبا واختلفت اشخاصهم
فهو المتفق والمفترق وان اتفقت الاسماء خطا
واختلفت نطقا فهو المؤتلف والمختلف وان
اتفقت الاسماء واختلفت الاباء او بالعكس فهو
المتشابه وكذا ان وقع الاتفاق في الاسم واسم الاب
والاختلاف في النسبة ويتركب منه ومما قبله
انواع منها ان يحصل الاتفاق والاشتباه
في الاسم واسم الاب الا في حرف او حرفين او
بالتقديم والتاخير او نحو ذلك خاتمة


ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم
وبلدانهم واحوالهم تعديلاً وتجريحاً وجهالةً ومراتب
الجرح ● واسوءها الوصف بافعل كاكذب الناس
ثم دجال او وضاع او كذاب واسهلها لين او سيء الحفظ
او فيه مقال ● ومراتب التعديل وارفعها الوصف
بافعل كاوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين
كثقة ثقة وثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب
من اسهل التجريح كشيخ ● وتقبل التزكية
من عارف باسبابها ولو من واحد على الاصح ● و
الجرح مقدم على التعديل ان صدر مبيّناً من عارف
باسبابه فان خلا عن تعديل قبل مجملاً على المختار ●
ومعرفة كنى المسمّين واسماء المكنّين ومن
اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت كناه او
نعوته ومن وافقت كنيته اسم ابيه او بالعكس
او كنيته كنية زوجته ومن نسب الى غير ابيه او الى
غير ما يسبق الى الفهم ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده
او اسم شيخه وشيخ شيخه فصاعداً او من اتفق
اسم شيخه والراوي عنه ● ومعرفة الاسماء المجردة
والمفردة وكذا الكنى والالقاب والانساب
وتقع الى القبائل والاوطان بلاداً او ضياعاً

او سككا

وسككاً او مجاورة او الى الصنائع والحرف ويقع
فيها الاتفاق والاشتباه كالاسماء وقد تقع القاباً ●
ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن
اسفل بالرق او بالحلف ● ومعرفة الاخوة والاخوات
ومعرفة ادب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء
وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه
والرحلة فيه وتصنيفه على الاسانيد والابواب
او العلل او الاطراف ● ومعرفة سبب الحديث
وقد صنف فيه بعض شيوخ ابي يعلى ابن الفراء ●
وصنفوا في غالب هذه الانواع وهي نقل محض
ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها
متعسر فليراجع لها مبسوطاتها والله الموفق
والهادي لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب ●

تم بحمد الله في حسن اعانته فله
الحمد كثيراً وصلى الله وسلم على
سيدنا محمد وآله وصحبه
وقع الفراغ لله
الاحد ١٢
جمادى اول
١٢٦٥

167





ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم
وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة ومراتب
الجرح ۞ واسوءها الوصف بافعل كاكذب الناس
ثم دجال او وضاع او كذاب واسهلها لين او سيء الحفظ
او فيه مقال ۞ ومراتب التعديل وارفعها ا[illegible]
بافعل كاوثق الناس ثم ما تاكد بصفة او [illegible]
كثقة ثقة وثقة حافظ وادناها ما اشعر [illegible]
من اسهل التجريح كشيخ ۞ وتقبل [illegible]
من عارف باسبابه ولو من واحد على الاصح ۞
الجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا [illegible]
باسبابه فان خلى عن تعديل قبل مجملا على [illegible]
ومعرفة كنى المسمين واسماء المكنين [illegible]
اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت [illegible]
او نعوته ومن وافقت كنيته اسم ابيه [illegible]
او كنيته كنية زوجته ومن نسب الى غير [illegible]
غير ما يسبق الى الفهم ومن اتفق اسمه واسم ابيه و
او اسم شيخه وشيخ شيخه فصاعدا ومن اتفق
اسم شيخه والراوي عنه ۞ ومعرفة الاسماء المجردة
والمفردة وكذا الكنى والالقاب والانساب
وتقع الى القبايل والاوطان بلادا او ضياعا

او سككا

او سككا او مجاورة او الى الصنائع والحرف ويقع
فيها الاتفاق والاشتباه كالاسماء وقد يقع القابا ۞
ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن
اسفل بالرق او بالحلف ۞ ومعرفة الاخوة والاخوات
[illegible]اب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء
[illegible] كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه
[illegible] الرحلة فيه وتصنيفه على المسانيد والابواب
[illegible] او الاطراف ۞ ومعرفة سبب الحديث
[illegible] صنف فيه بعض شيوخ ابي يعلى بن الفراء ۞
[illegible] وافي غالب هذه الانواع وهي نقل محض
[illegible] التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها
[illegible] فليراجع لها مبسوطاتها والله الموفق
[illegible] الذي لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب ۞

تم بحمد الله تعالى وحسن اعانته فله
الحمد كثيرا وصلى الله وسلم على
سيدنا محمد واله وصحبه
في ربيع الثاني لله
[illegible]
[illegible]
١٢٦٥



